

قرار رقم (15) لسنة 2026

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسيولة بالدولار الأمريكي

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسيولة بالدولار الأمريكي رقم (LCIS/2014/0020) الصادرة بتاريخ 2023/05/15؛
- وعلى طلب شركة بوبيان كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق بوبيان للسيولة بالدولار الأمريكي؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي

- مادة أولى: تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بوبيان للسيولة بالدولار الأمريكي، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2026/05/15.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أنوار جاسم المصنف

أنوار جاسم المصنف

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2026/02/05.

